



الوَفْدُ الدَّائِمُ لِلْمُمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ لِدِيِّ الْأَمْمَ الْمُتَّحِدةِ – نِيُويُورُك
PERMANENT MISSION OF THE KINGDOM OF SAUDI ARABIA
TO THE UNITED NATIONS – NEW YORK

كلمة المملكة العربية السعودية
 أمام اللجنة السادسة (اللجنة القانونية)
 دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة الـ ٧٢

البند (٧٨)

المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها المؤذين في بعثات

يأتيها

المستشار / عبدالله الشريف

نيويورك

٦ أكتوبر ٢٠١٧ م الموافق ١٦ محرم ١٤٣٩ هـ

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء الوفود

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

إن المساعلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها المؤذين فيبعثات موضوع في بالغ الأهمية لضمان محاربة مرتكبي الجرائم الجنائية من رعایا الدول الأعضاء عملهم كموظفين تابعين للأمم المتحدة أو كخبراء لها وعليه نود أن نشكر الأمين العام على التزامه بمكافحة الإفلات من العقوبة. وتحث المملكة العربية السعودية الأمين العام علىمواصلة العمل بمبدأ سياسة عدم التسامح في كل ما من شأنه المساس بالأمن العام والعدالة الجنائية، وتؤكد أيضاً على مبدأ سيادة القانون داخل المنظمة تعزيزاً للمساعلة الجنائية. وتويد المملكة وضع تشريعات تساعده على تحديد قواعد هامة في القانون الدولي، يمكن من خلالها محاسبة ومعاقبة مرتكبي الجرائم من منسوبي الأمم المتحدة مع ضرورة التأكيد على مفهوم المسؤولية الجنائية لأفراد قوات حفظ السلام الدولية. كما تطالب المملكة العربية السعودية بتطوير منظومة حقوق الإنسان المطبقة على بعثات حفظ السلام الدولية. وتويد بلادي أيضاً على ضرورة تعزيز التعاون الدولي وأهمية العمل المشترك بين الأعضاء لضمان تطبيق المساعلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها المؤذين في بعثات حول العالم. وتشدد بلادي على أهمية التدريب المناسب لموظفي الأمم المتحدة قبل إرسالهم

ل مهماتهم، ليشمل ذلك التعريف بالقوانين الجنائية للدول المضيفة لضرورة الحد من الواقع في أعمال جرمية. وترى بلادي مناسبة دراسة تمكين الولاية القضائية في المحاكمات الناتجة عن الجرائم المرتكبة من موظفي الأمم المتحدة للاختصاص الإقليمي.

شكراً السيد الرئيس،،،